

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

2399 - أنبأ محمد بن عبد ا بن المبارك قال ثنا حجين بن المثنى قال حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن سالم بن عبد ا أن عبد ا بن عمر كان يحدث أن عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل ا فوجهه يباع بعد ذلك فأراد أن يشتريه ثم أتى رسول ا A فاستأمره في ذلك فقال له رسول ا A لا